حابي HAPI JOURNAL
نشرة تصدر عن بوابة حابي - العدد 294 الخميس 30 ديسمبر 2021

بالتعاون مع الصندوق السيادي

الحكومة تدرس طرح حصة من محطات سيمنس بالبورصة المصرية

حابي

عقد الدكتور مصطفى مدبولي، رئيس مجلس الوزراء، اجتماعًا أمس لمتابعة موقف طرح عدد من الشركات في البورصة المصرية واستعراض تطورات بعض مشروعات صندوق مصر السيادي الاستثمارية.

وكشف الاجتماع عن دراسة طرح جزء من محطات سيمنس بالبورصة المصرية، وخطوات طرح بعض شركات جهاز مشروعات الخدمة المدنية.

وأشارت الدكتورة هالة السعيد، وزيرة التخطيط والتنمية الاقتصادية ورئيس مجلس إدارة صندوق مصر السيادي إلى أن الهدف من الاجتماع هو إطلاع رئيس الوزراء على الدور الذي يضطلع به صندوق مصر السيادي، في إطار تنفيذ تكليفات الرئيس عبد الفتاح السيسي بسرعة طرح عدد من الشركات في البورصة المصرية، وكذا طرح جزء من محطات "سيمنس"، وذلك بعد تقييم البدائل.

من جانبه، استعرض أيمن سليمان، المدير التنفيذي لصندوق مصر السيادي، أهم التطورات الخاصة ببعض المشروعات الاستثمارية للصندوق، حيث تطرق إلى عمليات الطروحات، مبرزًا أهم الخطوات المتخذة لطرح بعض شركات جهاز مشروعات الخدمة المدنية، وآليات طرح الشركات بالبورصة المصرية.

وتطرق أيمن سليمان إلى خطة الصندوق لطرح المحطات المقامة مع شركة "سيمنس" بالبورصة المصرية، لافتًا إلى أن هذا الطرح يعد من أهم المشروعات التي تتماشى مع أهداف الدولة المصرية.

وأضاف أنه يعد تجسيدًا للهدف الرئيسي للصندوق، والمتمثل في خلق شراكات مع القطاع الخاص لرفع مساهمته في النمو الاقتصادي، وتعظيم العائد على الأصول المملوكة للدولة، هذا بالإضافة إلى إعادة تمويل استثمارات الدولة لتخفيف الأعباء على الميزانية العامة.

وأشار أيمن سليمان إلى أن المستهدفات الرئيسية للخطة تعمل على زيادة الاستثمار الأجنبي، وجذب رؤوس الأموال الخارجية، وتعزيز ثقة المستثمرين الأجانب في المناخ الاستثماري للدولة، فضلًا عن خلق فرص استثمارية في مجال البنية الأساسية وتوليد الطاقة.

واستعرض أيمن سليمان الشركات المدرجة ببرنامج الطروحات الحكومية، وآراء بنوك الاستثمار بشأن الشركات الواردة بقائمة برنامج الطروحات.

كما استعرض الاجتماع رؤية صندوق مصر السيادي لطرح محطات تحلية المياه بالشراكة مع القطاع الخاص، حيث أكدت الدكتورة هالة السعيد أن رؤية الصندوق في هذا المجال تأتي في إطار التحرك نحو الاستثمار والتنمية، لدعم البرنامج القومي لتحلية المياه حتى عام 2050، ضمن استراتيجية الدولة لتأمين المياه كمورد حيوي.

وأشارت إلى أن الصندوق يستهدف جذب الاستثمار المحلي والإقليمي والدولي في مشروعات الطاقة والبنية الأساسية، لتحسين جودة الخدمات المقدمة للمواطنين وتلبية احتياجات التوسع العمراني.

وعرض أيمن سليمان أبرز ملامح رؤية صندوق مصر السيادي في هذا القطاع، مشيرًا إلى أنه بناء على توجيهات رئيس الجمهورية بشأن خطة تنفيذ محطات التحلية بالشراكة مع القطاع الخاص من خلال الصندوق، يتم العمل على التوصل إلى أسرع وأكفأ طرق التنفيذ بما يضمن خفض التكلفة، من خلال طرح تنافسي يحقق شفافية التنافس بين المستثمرين والمطورين، مع دخول الصندوق كشريك استشاري لتحقيق عائد للدولة، وضمان مشاركة أكبر عدد من المستثمرين في الطرح.

وأوضح سليمان أن خطة التنفيذ كان أهم ملامحها الإعلان عن خطة متكاملة للطرح على القطاع الخاص للوصول إلى أسعار تنافسية، مع اختيار عدد من المحطات للبدء بها بما يشمل المحطات الحديثة أو المطلوب تطويرها، فضلًا عن التنسيق مع وزارة الكهرباء لتكون تغذية محطات تحلية المياه من مصادر توليد الطاقة المتجددة، وإعطاء الأولوية للشركات الوطنية والشركات القادرة على نقل التكنولوجيا بهدف توطين الصناعة.

وأشار الرئيس التنفيذي لصندوق مصر السيادي إلى أنه تلقى خطة المرحلة الأولى بين أعوام 2020 ـ 2025 والتي تضمنت عددًا من المحطات من الشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحي، وعرض أهم ملامح ومتطلبات عملية الطرح، واستكمال التنسيق مع الجهات المختلفة لبدء تنفيذ البرنامج.

وأوضح أنه يتم العمل حاليًا على تحديد الأراضي التي ستقام عليها المحطات، والبدء في الدراسات الفنية والتقنية في تلك المواقع، وكذا الاتفاق مع وزارة الكهرباء على مصادر الطاقة المتجددة المغذية للمحطات.

واستعرض المدير التنفيذي لصندوق مصر السيادي أيضًا خطة الصندوق لدعم التحول إلى الطاقة الخضراء وتعظيم الاستفادة منها، لافتًا إلى أنها تهدف إلى دعم التحول للاعتماد على الطاقة المتجددة، وتصدير الطاقة، وزيادة صادرات مصر من المنتجات المختلفة، وخلق فرص عمل جديدة.

وأضاف أن دعم التحول الأخضر يتضمن خطة لطرح محطات تحلية المياه، واستخدام الهيدروجين الأخضر في إنتاج الأسمدة، فضلًا عن إنشاء صندوق للطاقة المتجددة بالشراكة مع مؤسسات مالية.

حضر الاجتماع: الدكتور محمد شاكر، وزير الكهرباء والطاقة المتجددة، والدكتورة هالة السعيد، وزيرة التخطيط والتنمية الاقتصادية ورئيس مجلس إدارة صندوق مصر السيادي، واللواء خالد فاروق، نائب مدير عام جهاز مشروعات الخدمة الوطنية، وأيمن سليمان، المدير التنفيذي لصندوق مصر السيادي، ومسؤولو الصندوق.

الدكتور مصطفى مدبولي
رئيس مجلس الوزراء

الدكتورة هالة السعيد
وزيرة التخطيط والتنمية الاقتصادية

أيمن سليمان المدير التنفيذي
لصندوق مصر السيادي

وزير التموين:

طرح 5 فرص استثمارية جديدة للقطاع الخاص خلال أيام

إسلام سالم

أكد الدكتور علي المصيلحي وزير التموين، أن الأسبوع الأول من يناير سيشهد طرح 5 فرص استثمارية في عدة محافظات، مؤكدًا أن المخزن الاستراتيجي الواحد الذي تم التعاقد على إنشاء 4 منه، سيتضمن جميع الأدوات لتخزين أنواع السلع كافة.

وأوضح أن الوزارة تسلمت دراسة الجدوى لإنشاء شركة لإدارة أسواق الجملة بالتعاون مع شركة رانجيس الفرنسية، حيث سيتم تنفيذ أول سوق جملة تجارية من الجيل الرابع على مساحة 100 فدان بالإسماعيلية إضافة إلى منطقة أخرى بمساحة 23 فدانًا بالشرقية، وذلك بالمرحلة الأولى.

وشدد أن المرحلة الثانية لمشروع أسواق الجملة، سيتم طرح 13 منطقة أخرى لتنفيذ أسواق جملة حديثة بالتعاون مع القطاع الخاص.

وأشار وزير التموين، إلى أنه يجري تنفيذ 5 هايبرات مع اللولو ماركت في عدة مناطق منها العاصمة الإدارية الجديدة.

في سياق متصل، قال المصيلحي، إن الوزارة وضعت عددًا من السيناريوهات لمنظومة الخبز الجديدة، وذلك للحفاظ على حقوق المواطنين الأكثر احتياجًا.

وأضاف المصيلحي، على هامش مؤتمر أمس، أنه سيتم عرض السيناريوهات التي وضعتها وزارة التموين على الرئيس عبد الفتاح السيسي لتقرير السيناريو الأنسب.

وأكد وزير التموين أن شهري يناير وفبراير سيشهدان استكمال بيانات المواطنين، من خلال ملء كل مستفيد من منظومة الدعم بعض البيانات والإقرار بصحتها؛ وذلك بهدف تقسيم المستفيدين لشرائح مختلفة، ومن ثم معرفة حجم المواطنين الأكثر احتياجًا.

وأوضح أنه فور استكمال البيانات سيتم اتخاذ القرارات المناسبة حينها وفقًا للموازنة المقدمة لمنظومة الدعم، وعدد المواطنين الأكثر احتياجًا، موضحًا أنه سيتم حذف أي فرد يرفض استكمال بياناته من منظومة الدعم.

الدكتور علي المصيلحي وزير التموين

وفق تعديلات على قانون أعمال الوكالة التجارية

قواعد جديدة إلزامية لتنظيم نشاط الوسطاء العقاريين

حابي

وافق مجلس الوزراء على مشروع قانون بتعديل بعض أحكام قانون تنظيم أعمال الوكالة التجارية، وبعض أعمال الوساطة التجارية والعقارية، الصادر بالقانون رقم 120 لسنة 1982، وذلك بهدف مواجهة التوسع الحاصل في نشاط الوساطة العقارية، باستحداث قواعد جديدة، ونصوص تنظم نشاط الوسطاء العقاريين، بما يتفق مع المعايير الدولية التي تستلزمها توصيات مجموعة العمل المالي، مع تأثيم الأفعال المستحدثة بما يحقق الردع.

وحظر مشروع القانون مزاولة أي عمل من أعمال الوساطة العقارية، إلا لمن يكون اسمه مقيدًا في السجل المنشأ لهذا الغرض، مع معاقبة كل من يمارس مهنة الوساطة العقارية، وكل من يقوم بعمل من أعمالها، أو ينشئ أو يدير منشأة للقيام بأحد هذه الأغراض، دون القيد بالسجل الخاص بذلك، وكل من تم قيده أو تجديد قيده بأي من سجلي الوكلاء والوسطاء التجاريين، أو الوسطاء العقاريين، بناء على بيانات غير صحيحة أو كاذبة أو مضللة أو تخالف الثابت في السجلات، أو يحجب أي بيانات أو معلومات أو سجلات أو مستندات كان من الواجب تقديمها، بشأن توافر شروط القيد بأي من هذين السجلين.

كما أوجب مشروع القانون معاقبة كل وكيل أو وسيط تجاري أو عقاري مارس العمل بعد زوال أحد الشروط الملزمة في هذا الخصوص، مع علمه بذلك، كما رصدت عقوبة عند وقوع الجريمة بواسطة شخص اعتباري مسايرة للاتجاهات الجنائية الحديثة التي تقرر مسؤولية هؤلاء الأشخاص، مع إلزام الوسيط العقاري بإمساك سجل تقيد فيه عمليات الوساطة العقارية التي أجراها، والعمولات والمبالغ التي تقاضاها، وثمن المعاملة، وتاريخ إجرائها، والبيانات الشخصية للمتعاقدين، والعربون الذي تم دفعه لإتمامها، وغيرها من المعلومات والبيانات التي يحددها الوزير المختص بشؤون التجارة، وألزمت الوسيط العقاري بتقديم هذا السجل، ونسخ من الوثائق والمعلومات والعقود التي يحتفظ بها للوزارة المختصة عند الطلب.

كما أوجب التعديل تحرير عقد الوساطة العقارية كتابة موضحًا فيه البيانات اللازمة، وعلى وجه الخصوص تاريخ تحريره، واسم الوسيط العقاري، والعميل، والرقم القومي لهما، وبيانات الوسيط العقاري من واقع السجل التجاري، ورقمه الضريبي، ومواصفات العقار أو الوحدة أو الأرض.

كما أوجبت أن يتضمن عقد الوساطة العقارية حدود عمل الوسيط العقاري والصلاحيات اللازمة للتأكد من بيانات العقار أو الوحدة أو الأرض لدى الجهات الحكومية وغير الحكومية وذلك في حدود الوكالة الرسمية التي تصدر له من طرفي عقد الوساطة العقارية أو أحدهم، كما يثبت بعقد الوساطة العقارية وسيلة الدفع بصورة كاملة.

وقد جعل مشروع القانون الجديد للوسيط العقاري دورًا إيجابيًا، حيث ألزمه بالتحقق من بيانات العقار أو الوحدة أو الأرض، للتأكد من المعلومات المقدمة من ذوي الشأن، ومطابقتها مع المعلومات الفعلية المسجلة لدى الجهات الإدارية، سواء من حيث المساحة أو الوصف الصحيح، وألزمت الوسيط العقاري بالحفاظ على سرية المعلومات التي يتصل علمه بها، أو لا يفصح عنها.

كما أوجب تحصيل العمولة المتفق عليها في عقد الوساطة العقارية بوسائل الدفع غير النقدي، وحظر دفع أي مبالغ نقدية إلا في حدود مبلغ لا يجاوز نسبته 5% من القيمة الإجمالية للعمولة المتفق عليها، مع رصد عقوبة مناسبة عند مخالفة الالتزام الأخير، أو مخالفة الأحكام السابقة حتى تحقق الردع المبتغي تحقيقه.

أهم الأخبار

اضغط على العناوين

- ارتفاع مساهمات البنك المركزي المصري في الشركات التابعة والشقيقة إلى 22.2 مليار جنيه
- وزير السياحة والآثار يعتمد ضوابط تنظيم رحلات العمرة للعام الهجري الجاري
- هيئة السوق السعودية تقر طرح 30% من أسهم النهدي الطبية للاكتتاب العام
- تغطية الاكتتاب الخاص لشركة غزل المحلة لكرة القدم بقيمة 37 مليون جنيه
- ودائع البنوك تكسر حاجز 6 تريليونات جنيه بنهاية سبتمبر